

أحالة
مهر 2/1949
2019/07/03
المستشار
القانوني

السادة المحترمين /

1. محمد عبد السلام الزليطني
 2. الصديق أحمد الصور
 3. أنور لطفي عاريف مدير عام مكتب استرداد أموال الدولة الليبية وإدارة الأصول
 4. د. صبحي مصباح زايد
 5. نوري الطاهر البكاي
 6. عقيد / جمال عمر المزوغي
 7. عميد / خالد محمد الشريف
 8. عميد / عيسى سالم محمد ابوغالبة
 9. عميد / أحمد محمد الشيباني
- مدير الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية
محامي عام
مدير وحدة المعلومات المالية الليبية
مدير إدارة العلاقات والتعاون بوزارة العدل
عن وزارة الداخلية
عن جهاز المخابرات الليبية
عن جهاز مكافحة الإرهاب
نائب مدير عام مصلحة الجمارك

بعد التحيّة ...

نحيل إليكم طيه قرار المجلس الرئاسي رقم 770 لسنة 2019 م ، بشأن تشكيل هيئة تنقيذ
قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة .

للتفضل بالإستلام والإجـراء .

والسلام عليكم ...

المهندس / يوسف أحمد المبروك

مدير مكتب رئيس المجلس الرئاسي
لحكومة الوفاق الوطني



- السيد / مدير مكتب رئيس ديوان المحاسبة
 - السيد / مدير مكتب رئيس هيئة الرقابة الادارية
 - السيد / أمين عام ديوان مجلس الوزراء
 - ملف قرارات المجلس الرئاسي
 - ملف دوري
- يوسف : يوسف



قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني
رقم (770) لسنة 2019 ميلادية
بشأن تشكيل هيئة تنفيذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

المجلس الرئاسي:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 م ، بشأن المصارف وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016 م ، بشأن تشكيل حكومة وفاق وطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 م ، بشأن منح تفويض بمهام.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (1013) لسنة 2017 م ، بإصدار قانون مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (1037) لسنة 2017 م ، بإصدار لائحة تنفيذ قرارات مجلس الأمن.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قـرـر

مادة (1)

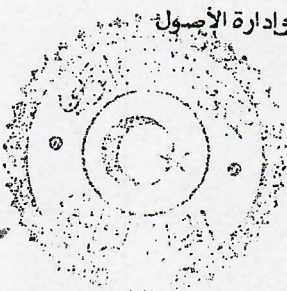
بموجب أحكام هذا القرار تشكل هيئة تنفيذ قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن الإرهاب وتمويله وانتشار أسلحة الدمار الشامل ، المنصوص عليها بالمادة (2) من قرار المجلس الرئاسي رقم (1037) لسنة 2017 م ، المشار إليه وذلك على النحو الآتي :

رئيساً	مدير الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية	1- السيد / محمد عبد السلام الزليطني
عضوا	محامي عام	2- السيد / الصديق أحمد الصور
عضوا	مدير عام مكتب استرداد أموال الدولة الليبية وإدارة الأصول	4- السيد / أنور لطفي عاريف
عضوا	مدير وحدة المعلومات المالية الليبية	4- السيد / د. صبحي مصباح زايد
عضوا	مدير إدارة العلاقات والتعاون بوزارة العدل	5- السيد / نوري الطاهر البكاي
عضوا	عن وزارة الداخلية	6- عقيد / جمال عمر المزوغي
عضوا	عن جهاز المخابرات الليبية	7- عميد / خالد محمد الشريف
عضوا	عن جهاز مكافحة الإرهاب	8- عميد / عيسى سالم محمد أبو غالية
عضوا	نائب مدير عام مصلحة الجمارك	9- عميد / إمام محمد الشيباني

مادة (2)

يكون للهيئة أعضاء احتياط ينوبون عن الأعضاء الأصليين المنصوص عليهم بموجب أحكام المادة السابقة عند تعذر حضورهم ، وذلك وفقاً للآتي .

محامي عام	1- السيد / العجيلي سالم طيطش
مكتب استرداد أموال الدولة الليبية وإدارة الأصول	2- السيد / يوسف السنوسي الشارف
وحدة المعلومات المالية الليبية	3- السيد / أحمد / محمد بالنور
وزارة العدل	4- السيد / محمد مفتاح حمودة
وزارة الداخلية	5- مقدم / صالح محمد الأزرق
جهاز المخابرات الليبية	6- عقيد / نصر الدين محمد سيمو
جهاز مكافحة الإرهاب	7- عقيد / فاروق محمد مفتاح شنيته
مصلحة الجمارك	8- عميد / أبو زيد منصور أبو زيد





مادة (3)

تمارس الهيئة اختصاصاتها المنصوص عليها بقانون مكافحة غسيل الأموال ولائحة تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي المشار إليهما .

مادة (4)

تعقد الهيئة اجتماعاتها بمقر وزارة الخارجية .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويبلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني

